



هل يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي يشترط ارتداؤها الحجاب؟

الجواب: "نعم، يجوز."

السؤال: هل يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي يشترط ارتداؤها الحجاب؟
الجواب: نعم، يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي يشترط ارتداؤها الحجاب، بشرط أن تكون هذه الملابس منسوبة إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم أو إلى أصحابه الكرام رضوان الله عليهم أجمعين، ولا تكون منسوبة إلى الكفار أو المشركين أو إلى من كفر بالله تعالى أو إلى من كفر بالرسول صلى الله عليه وآله وسلم.

[رواه أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه وأحمد] [المعنى: نعم، يجوز]

السؤال: هل يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي يشترط ارتداؤها الحجاب؟
الجواب: نعم، يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي يشترط ارتداؤها الحجاب، بشرط أن تكون هذه الملابس منسوبة إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم أو إلى أصحابه الكرام رضوان الله عليهم أجمعين، ولا تكون منسوبة إلى الكفار أو المشركين أو إلى من كفر بالله تعالى أو إلى من كفر بالرسول صلى الله عليه وآله وسلم. وهذا هو الأصل في كل شيء، فلا يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي يشترط ارتداؤها الحجاب، إذا كانت هذه الملابس منسوبة إلى الكفار أو المشركين أو إلى من كفر بالله تعالى أو إلى من كفر بالرسول صلى الله عليه وآله وسلم.

<https://sunnah.global/hadeeth/si/show/8357>

